قال سالت سعيد بن جبير فقلت الزنا اشد أو قذف المحصنة قال لا بل الزنا قال قلت فان ا تعالى يقول ! 2 2 ! فقال إنما كان هذا فى عائشة خاصة وروى أحمد بإسناده عن أبى الجوزاء فى هذه الآية ! 2 2 ! فقال هذه الآية لأمهات المؤمنين خاصة وروى الأشج باسناده عن الضحاك فى هذه الآية قال هن نساء النبى وقال معمر عن الكلبي انما عنى بهذه الاية ازواج النبى فاما من رمى إمرأة من المسلمين فهو فاسق كما قال ا تعالى او يتوب .

ووجه هذا ان لعنة ا فى الدنيا والاخرة لا تستوجب بمجرد القذف فتكون اللام فى قوله ! 2 2 ! لتعريف المعهود والمعهود هنا ازواج النبى لان الكلام فى قصة الافك ووقوع من وقع فى ام المؤمنين عائشة او يقصر اللفظ العام على سببه للدليل الذى يوجب ذلك .

ويؤيد هذا القول ان ا سبحانه رتب هذا الوعيد على قذف محصنات غافلات مؤمنات وقال فى اول السورة ! 2 2 ! الاية فرتب الحد ورد الشهادة والفسق على مجرد قذف المحصنات فلا بد ان يكون